

Distr.: General
11 October 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

البندان ٦٨ (أ) و ١٢٩

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: تنفيذ الصكوك

المتعلقة بحقوق الإنسان

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

التقديرات المنقحة الناجمة عن الزيادة في عدد أعضاء اللجنة الفرعية لمنع
التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية
أو المهينة وفقا للمادة ٥ من البروتوكول الاختياري

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير تفاصيل الاحتياجات من الموارد في إطار الميزانية، الناجمة عن الزيادة في أعضاء اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة من ١٠ أعضاء إلى ٢٥ عضوا عملا بأحكام المادة ٥ من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. واستنادا إلى المادة ٥ من البروتوكول الاختياري، سيزداد عدد أعضاء اللجنة الفرعية إلى ٢٥ عضوا، بعد أن يكون قد صدقت على البروتوكول أو انضمت إليه ٥٠ دولة طرفا.

وتجدر الإشارة إلى أنه في الفقرة ٢٣-٣٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/64/6 (Sect.23)، أبلغ الأمين العام الجمعية العامة أن اللجنة الفرعية تتألف من ١٠ خبراء وسيتم توسيعها لتضم ٢٥ خبيرا عندما يدخل البروتوكول



الاختياري حيز النفاذ بعد أن يصبح عدد الدول الأطراف فيه ٥٠ دولة، الذي يتوقع أن يتم خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، أودع لدى الأمين العام صك التصديق الخمسين للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

وتقدّر الأمانة العامة حالياً أن الاحتياجات الإضافية من الموارد اللازمة لتغطية نفقات أنشطة اللجنة الفرعية هي التالية: (أ) لعام ٢٠١١، مبلغ يقدر بـ ٢ ٢٣٣ ٥٠٠ دولار؛ (ب) لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، مبلغ يقدر بـ ٥ ٤٧٤ ٠٠٠ دولار. ويقترح أن يتم الإيفاء بإجمالي الاحتياجات الإضافية البالغة ٢ ٢٣٣ ٥٠٠ دولار لعام ٢٠١١ من اعتمادات صندوق الطوارئ للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ من أجل: '١' الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (١ ١٦٤ ٦٠٠ دولار)؛ '٢' الباب ٢٣، حقوق الإنسان (٩٩٦ ٨٠٠ دولار)؛ '٣' الباب ٢٨ هاء، الإدارة، جنيف (٧٢ ١٠٠ دولار) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. أما لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، فإن مجموع الاحتياجات المقدرة بـ ٥ ٤٧٤ ٠٠٠ دولار في إطار '١' الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (٣ ٠٧٩ ٢٠٠ دولار)؛ '٢' الباب ٢٣، حقوق الإنسان (٢ ٣٣٦ ٠٠٠ دولار)؛ '٣' الباب ٢٨ هاء، الإدارة، جنيف (٥٨ ٨٠٠ دولار) ستؤخذ في الاعتبار في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

أولا - مقدمة

- ١ - في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، أودع لدى الأمين العام صك التصديق الخمسين للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وعملا بأحكام المادة ٥ من البروتوكول، سيزداد عدد أعضاء اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة من ١٠ أعضاء إلى ٢٥ عضوا، بعد أن يكون قد صدقت على البروتوكول أو انضمت إليه ٥٠ دولة طرفا. وتجدر الإشارة إلى أن اللجنة الفرعية أنشئت في عام ٢٠٠٦ وفقا للمادة ٢ من البروتوكول الاختياري.
- ٢ - ومن المتوقع أن تعقد اللجنة الفرعية الموسعة التي تضم ٢٥ عضوا دورتها الأولى في شباط/فبراير ٢٠١١. واعتبارا من عام ٢٠١١، يقدر بأن الاعتمادات المأذون بها في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ لتغطية تكاليف أنشطة اللجنة الفرعية ومتطلباتها من خدمات المؤتمرات أن تزداد لإتاحة الفرصة للجنة الفرعية لتنفيذ ولايتها بموجب البروتوكول الاختياري. وعملا بأحكام المادة ٢٥ من هذا البروتوكول، تتحمل الأمم المتحدة المبالغ التي تنفقها اللجنة الفرعية لتنفيذه.

ثانيا - الأنشطة الإضافية الناجمة عن الزيادة في عدد أعضاء اللجنة الفرعية

- ٣ - إن الأنشطة الإضافية الناجمة عن الزيادة في عدد أعضاء اللجنة الفرعية، التي سيتم الاضطلاع بها تتعلق بما يلي: (أ) البرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ (ب) البرنامج الفرعي ٢، دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، في البرنامج ١٩؛ (ج) البرنامج الفرعي ٤، خدمات الدعم، في البرنامج ٢٤، خدمات الإدارة والدعم، في الخطة البرنامجية والأولويات للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، والبرنامج ١٩، حقوق الإنسان. وتندرج هذه الأنشطة أيضا في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٢٣، حقوق الإنسان، والباب ٢٨ هاء، الإدارة، جنيف، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.
- ٤ - ومن المتوقع أن تحتاج اللجنة الفرعية الموسعة، بالإضافة إلى تكاليف السفر والبدل اليومي لـ ١٥ عضوا إضافيا لحضور دوراتها السنوية، إلى موارد لدعم الموظفين، والوثائق والترجمة الشفوية لاجتماعاتها. كما يتوقع أن تجري اللجنة الفرعية الموسعة زيارات رصد منتظمة، تشمل زيارات قطرية وزيارات لإسداء المشورة وزيارات متابعة.

ثالثاً - الموارد المتاحة في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

٥ - كما يتبين من مرفق هذا التقرير، رصدت في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، مخصصات لعام ٢٠١١ لتغطية نفقات أنشطة اللجنة الفرعية، وذلك على النحو التالي: (أ) احتياجات خدمة المؤتمرات في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ (٨٠٠ ٧١٩ ٤ دولار)؛ (ب) السفر والبدل اليومي والمصروفات الثرية لـ ١٠ أعضاء في اللجنة الفرعية لحضور دوراتها العادية السنوية الثلاث في جنيف لمدة ٥ أيام عمل لكل عضو، ونفقات السفر للأعضاء والموظفين لإجراء زيارات قطرية، وتكاليف الموظفين لمساعدة اللجنة الفرعية المكونة من موظف برتبة ف-٤ وموظف برتبة ف-٣ وموظف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، ونفقات التشغيل العامة لإجراء زيارات رصد وقائي في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان (٨٠٠ ٩٤١ دولار)؛ و (ج) احتياجات خدمات دعم المؤتمرات لمهندسي الصوت ومصروفات التشغيل العامة المتكررة في إطار الباب ٢٨ هاء، الإدارة، جنيف (٦٠٠ ٢٣ دولار). ومع زيادة عدد أعضائها، ستعمل اللجنة الفرعية بثلاث لغات رسمية إضافية هي: الروسية والعربية والفرنسية، إضافة إلى اللغتين الرسميتين الحاليتين وهما الإسبانية والإنكليزية.

رابعاً - الاعتمادات الإضافية المطلوبة في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ والميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

٦ - اعتباراً من عام ٢٠١١، المتوقع أن تعقد فيه اللجنة الفرعية الموسعة المؤلفة من ٢٥ عضواً دورتها الأولى، تصبح الاحتياجات الإضافية الناجمة عن الزيادة في عدد أعضاء اللجنة الفرعية من ١٠ أعضاء إلى ٢٥ عضواً على النحو الوارد أدناه، ويرد موجز عنها في الفقرة ٣٦ من هذا التقرير وفي مرفق التقرير.

ألف - الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات

الجدول ١

(بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠١١	٢٠١٢-٢٠١٣	التكلفة السنوية	الاعتماد الحالي	التكلفة الإضافية	التكلفة لفترة السنتين
تكاليف خدمات المؤتمرات للجنة الفرعية الموسعة					
١ - الاحتياجات من الموظفين الإضافيين					
٢٤٩ ٨٠٠	-	٢٤٩ ٨٠٠	٢٤٩ ٨٠٠	٩٠٢ ٨٠٠	
٢ - مراجع أقدم برتبة ف-٥ (الإسبانية والفرنسية)					
٢١٤ ٨٠٠	-	٢١٤ ٨٠٠	٢١٤ ٨٠٠	٧٧٦ ٤٠٠	
٢ - مراجع برتبة ف-٤ (الإنكليزية والفرنسية)					
المجموع الفرعي للاحتياجات من الموظفين الإضافيين					
٤٦٤ ٦٠٠	-	٤٦٤ ٦٠٠	٤٦٤ ٦٠٠	١ ٦٧٩ ٢٠٠	
٢ - الموارد غير المتصلة بالوظائف المطلوبة والاعتماد الحالي لخدمات المؤتمرات					
الاحتياجات الإضافية لخدمات المؤتمرات في إطار اللجنة الفرعية الموسعة من خلال إحالة الوثائق إلى الترجمة التعاقدية					
٥ ٤١٩ ٨٠٠	٤ ٧١٩ ٨٠٠	٧٠٠ ٠٠٠	١ ٤٠٠ ٠٠٠		
مجموع الباب ٢					
٥ ٨٨٤ ٤٠٠	٤ ٧١٩ ٨٠٠	١ ١٦٤ ٦٠٠	٣ ٠٧٩ ٢٠٠		

٧ - إن الزيادة في عدد أعضاء اللجنة الفرعية سيؤدي إلى زيادة عبء العمل فيها، ويرجع ذلك أساساً إلى زيادة لغات العمل لتشمل الروسية والعربية والفرنسية. واستناداً إلى قائمة الدول الأطراف في البروتوكول الاختياري والمرشحين للانتخابات، يتوقع ترجمة وثائق ما قبل الدورة إلى الإسبانية والإنكليزية والروسية والعربية والفرنسية. وسيستمر إصدار وثائق ما بعد الدورة والمحاضر الموجزة، التي تحظى بأهمية أكبر من الاهتمام، في جميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. ويتوقع من اللجنة الفرعية، على الرغم من ازدياد أنشطتها، أن تبذل جهوداً لتخفيض ما تصدره من وثائق بما قدره ٥٤٠ صفحة قياسية. وإن مجموع تقديرات الاحتياجات السنوية لشعبة إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف يتمثل في خدمات الترجمة الشفوية لـ ٣٠ اجتماعاً والخدمات لإصدار وثائق يقدر عدد صفحاتها بـ ٩٦٠ ٣ صفحة قياسية. بالإضافة إلى ذلك، فإن طبيعة سرية الوثائق ذات الصلة بالبروتوكول الاختياري لا تسمح بالترجمة التعاقدية الخارجية، لذلك، يجب ترجمتها في المنظمة.

٨ - وبغية مواجهة التحدي المزدوج المتمثل في ازدياد كمية الوثائق التي ينبغي إصدارها ومتطلبات السرية الناجم عن اتساع نطاق عضوية اللجنة الفرعية، قامت شعبة إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف بتحليل مجمل الوثائق التي تصدرها للحفاظ على سريتها والتقيد بالمواعيد النهائية لإصدارها. واستنادا إلى هذا التحليل، اقترح زيادة استخدام الترجمة التعاقدية لبعض الوثائق غير السرية وغير الحكومة بمواعيد نهائية لإصدارها، وتكليف الموارد البشرية الداخلية المخصصة حاليا لتجهيز الوثائق غير السرية لتعنى بتجهيز الوثائق ذات الصلة بالبروتوكول الاختياري. وبغية كفاءة وفاء جميع الوثائق من خلال هذه الطريقة بمعايير الجودة وصدورها في حينها، يقترح إنشاء أربع وظائف جديدة (وظيفتان برتبة ف-٥ ووظيفتان برتبة ف-٤) لتوفير إمكانية إجراء رقابة كافية على الجودة وتعزيز وظيفة المراجعة. وبالاقتراح المذكور أعلاه، يمكن معالجة الوثائق ذات الصلة بالبروتوكول الاختياري داخليا بطريقة أكثر فعالية من حيث التكلفة وضمان السرية والجودة والتقيد بالمواعيد النهائية.

٩ - وإن إعادة تنظيم عبء عمل الترجمة في المنظمة والتوسع في الترجمة التعاقدية أمران ممكنان شريطة تحسين القدرة على مراقبة الجودة تمشيا مع التوسع في استخدام الترجمة التعاقدية. وقد أظهرت تجربة فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، حيث تضاعف التمويل للترجمة التعاقدية في شعبة إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، أن مراقبة الجودة بشكل كاف تشكل عنصرا أساسيا في كفاءة وفعالية استخدام الترجمة التعاقدية. لذلك اقترح إنشاء وظيفتين جديدتين برتبة ف-٥ لمراجع أقدم (الإسبانية والفرنسية) اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠١١، بتكلفة تقدر بـ ٢٤٩ ٨٠٠ دولار في عام ٢٠١١، من أجل تحسين القدرة على مراقبة الجودة في المنظمة للوثائق غير السرية التي سيتم تجهيزها تعاقديا خلال عام ٢٠١١، نتيجة التوسع في استخدام الترجمة التعاقدية. بالإضافة إلى ذلك، سيتم إنشاء وظيفتين لمراجع أقدم برتبة ف-٥ لتجهيز الوثائق ذات الصلة بالبروتوكول الاختياري في المنظمة، بما في ذلك المراجعة والترجمة، التي تتسم بطبيعة بالغة الحساسية والتقيد والتقنية. وينبغي الإشارة كذلك إلى أن تدوين المحاضر الموجزة يشكل جانبا هاما من جوانب العمل الذي يقوم به قسما اللغتين الإنكليزية والفرنسية لخدمة اجتماعات اللجنة الفرعية. وتقترح وظيفتان إضافيتان برتبة ف-٤ لمراجع أقدم (الإنكليزية والفرنسية) اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠١١، بتكلفة تقدر بـ ٢١٤ ٨٠٠ دولار في عام ٢٠١١، لصياغة ومراجعة المحاضر الموجزة المتصلة بالبروتوكول الاختياري التي تتطلب بسبب طبيعتها المعقدة والحساسية، خبرة وتجربة محددتين. كما ستتيح الخبرة والتجربة اللتان يتعين توافرها لدى المراجعين فرصة لكي تترجم بكفاءة وبدون مراجعة، ووثائق اللجنة الفرعية، مما يقلل من الوقت اللازم لتجهيز الوثائق ويوفر المرونة المطلوبة لإدارة نظام تجهيزها، وهو أمر مهم لأن معدل الوثائق المتصلة بحقوق الإنسان التي تقدم في حينها متدن في الوقت الحالي.

١٠ - ويتمثل أحد جوانب إعادة التنظيم في التوسع في استخدام الترجمة التعاقدية للوثائق غير السرية، التي تشمل الوثائق التي ليس لها مواعيد نهائية لإصدارها. لذلك استنادا إلى الاقتراح الوارد أعلاه، يقدر مجموع الاحتياجات من الموارد الإضافية المطلوبة في إطار الترجمة التعاقدية بـ ٧٠٠.٠٠٠ دولار.

١١ - ونظرا لمستوى الاعتمادات المأذون بها في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، والمرحلة الأولى من تنفيذ الأنشطة المقررة لفترة السنتين أثناء إعداد هذا التقرير، يُقترح كبدائية إنشاء وظيفتين برتبة ف-٥ ووظيفتين برتبة ف-٤ بتكلفة إجمالية تقدر بـ ٦٠٠ ٤٦٤ دولار، فضلا عن تقديم مبلغ قدره ٧٠٠.٠٠٠ دولار لترجمة الوثائق التعاقدية غير المتصلة بالبروتوكول الاختياري، اعتبارا من عام ٢٠١١ في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات.

١٢ - وبما أنه يتعذر التنبؤ بعدد الاجتماعات وحجم الوثائق المرتبطة بمجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية، من الصعب القيام في هذه الفترة، بمعرفة ما إذا كانت الاحتياجات من الموارد المقدرة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ستكون كافية.

١٣ - وكما يمكن ملاحظته من الجدول ١، لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، تقدر التكاليف الإجمالية الكاملة بمبلغ ٢٠٠ ٣٠٧٩ دولار، لـ '١' ٤ وظائف جديدة (٢ برتبة ف-٥ و ٢ برتبة ف-٤) المقترح إنشاؤها اعتبارا من عام ٢٠١١ (٢٠٠ ٦٧٩ دولار)، و '٢' توفير خدمات تعاقدية لاستيعاب الزيادة في عبء العمل التي نوقشت أعلاه (١ ٤٠٠.٠٠٠ دولار).

١٤ - ولن تستدعي الحاجة تعديل برنامج العمل المعتمد في إطار الباب ٢، لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وأثناء وضع برنامج العمل في إطار الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ستؤخذ الأنشطة الناجمة عن الزيادة في عدد أعضاء اللجنة الفرعية في الاعتبار.

باء - الباب ٢٣، حقوق الإنسان

الجدول ٢

(بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣-٢٠١٢		٢٠١١		
التكلفة لفترة		التكلفة السنوية		
التكلفة الإضافية	الاعتماد الحالي	التكلفة السنوية	الاعتماد الحالي	
١ - الموظفون الحاليون				
-	-	١٩٤ ١٠٠	١٩٤ ١٠٠	١ ف-٤ موظف لشؤون حقوق الإنسان
-	-	١٦٤ ٢٠٠	١٦٤ ٢٠٠	١ ف-٣ موظف لشؤون حقوق الإنسان
-	-	١٠٥ ٩٠٠	١٠٥ ٩٠٠	١ فئة الخدمات العامة (رأ)
-	-	٤٦٤ ٢٠٠	٤٦٤ ٢٠٠	المجموع الفرعي ١
٢ - الاحتياجات من الموظفين الإضافيين				
٣٢٨ ٤٠٠	٩٠ ٩٠٠	-	٩٠ ٩٠٠	١ ف-٣ موظف لشؤون حقوق الإنسان
٢٨٥ ٤٠٠	٧٩ ٠٠٠	-	٧٩ ٠٠٠	١ ف-٢ موظف لشؤون حقوق الإنسان
٢١١ ٨٠٠	٧١ ٧٠٠	-	٧١ ٧٠٠	١ فئة الخدمات العامة (رتب أخرى)
٨٢٥ ٦٠٠	٢٤١ ٦٠٠	-	٢٤١ ٦٠٠	المجموع الفرعي ٢
٣ - السفر وبدل الإقامة اليومي والمصروفات الثرية في محطات السفر والوصول				
٣ دورات في جنيف فترة كل منها ٥ أيام عمل - سفر ١٠ أعضاء حاليين و ١٥ عضواً جديداً				
٧٣٩ ٠٠٠	٣٦٩ ٥٠٠	٢٤٦ ٤٠٠	٦١٥ ٩٠٠	مصروفات السفر
السفر لإجراء ٦ زيارات قطرية فترة كل منها ١٠ أيام عمل (٤ أعضاء وخبير واحد)				
٢١٦ ٠٠٠	١٠٨ ٠٠٠	١٦٢ ١٠٠	٢٧٠ ١٠٠	مصروفات السفر
سفر ٤ موظفين من مفوضية حقوق الإنسان في زيارات قطرية				
١٦٩ ٤٠٠	٨٤ ٧٠٠	٥٦ ٩٠٠	١٤١ ٦٠٠	مصروفات السفر
السفر لإجراء ٣ زيارات بغرض إسداء المشورة، تمتد كل منها ٣ أيام عمل (عضوين)				
٧٨ ٦٠٠	٣٩ ٣٠٠	-	٣٩ ٣٠٠	مصروفات السفر

٢٠١٣-٢٠١٢		٢٠١١		
التكلفة لفترة		التكلفة الإضافية	الاعتماد الحالي	التكلفة السنوية
السنين				
				سفر موظف واحد من المفوضية لإجراء زيارات بغرض إسداء المشورة
٢٥ ٠٠٠	١٢ ٥٠٠	-	١٢ ٥٠٠	مصروفات السفر
				السفر لإجراء زيارتي متابعة تمتد كل منهما ٣ أيام عمل (عضو واحد)
٢٦ ٢٠٠	١٣ ١٠٠	-	١٣ ١٠٠	مصروفات السفر
				سفر موظف واحد من المفوضية في زيارات متابعة
١٦ ٦٠٠	٨ ٣٠٠	-	٨ ٣٠٠	مصروفات السفر
١ ٢٧٠ ٨٠٠	٦٣٥ ٤٠٠	٤٦٥ ٤٠٠	١ ١٠٠ ٨٠٠	المجموع الفرعي ٣
٤ - مصروفات التشغيل العامة				
				استئجار سيارة مع سائق خلال البعثات
١٠٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥٥ ٠٠٠	تكاليف الاتصالات
٤٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	٢٢ ٠٠٠	إيجار المكاتب
٦٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	٣ ٠٠٠	٣٣ ٠٠٠	خدمات متنوعة أخرى
٣٩ ٦٠٠	١٩ ٨٠٠	٢ ٢٠٠	٢٢ ٠٠٠	
٢٣٩ ٦٠٠	١١٩ ٨٠٠	١٢ ٢٠٠	١٣٢ ٠٠٠	المجموع الفرعي
٢ ٣٣٦ ٠٠٠	٩٩٦ ٨٠٠	٩٤١ ٨٠٠	١ ٩٣٨ ٦٠٠	مجموع الباب ٢٣

١٥ - وتجدر الإشارة إلى أن الأمين العام أبلغ الجمعية العامة، في الفقرة ٢٣-٣٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠ (A/64/6(Sect.23))، بأن اللجنة الفرعية، التي تتألف من ١٠ خبراء، ستوسع لتضم ٢٥ خبيراً عندما يبدأ نفاذ البروتوكول الاختياري بعد أن يصبح عدد الدول الأطراف فيه ٥٠ دولة، ويتوقع حدوث ذلك خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويستدعي تقديم الحد الأدنى من خدمات السكرتارية الفنية والتقنية للجنة الفرعية الموسعة توفير الموارد الإضافية المذكورة أدناه.

١٦ - ويقدر أن اللجنة الفرعية الموسعة ستستدعي، في عام ٢٠١١، احتياجات إضافية في الموارد قدرها ٩٩٦ ٨٠٠ دولار، وذلك على النحو التالي: (أ) السفر وبدل الإقامة اليومي ومصروفات محطات السفر والوصول لـ ١٥ عضواً إضافياً، لحضور ٣ دورات للجنة الفرعية، في جنيف، على النحو المنصوص عليه في البروتوكول الاختياري (٣٦٩ ٥٠٠ دولار)؛ (ب) السفر وبدل الإقامة اليومي ومصروفات محطات السفر والوصول للأعضاء من أجل الزيارات القطرية والزيارات بغرض إسداء المشورة وزيارات المتابعة (١٦٠ ٤٠٠ دولار)؛

(ج) اعتماد مخصص لإنشاء ٣ وظائف جديدة (١ ف-٣، ١ ف-٢، ١ خ ع (ر أ)) لتقديم الدعم إلى اللجنة الفرعية (٦٠٠ ٢٤١ دولار)؛ (د) سفر موظفي المفوضية لمرافقة أعضاء اللجنة الفرعية في الزيارات القطرية والزيارات بغرض إسداء المشورة وزيارات المتابعة (١٠٥ ٥٠٠ دولار)؛ (هـ) مصروفات التشغيل العامة (استئجار السيارات، والاتصالات، واستئجار المكاتب، وخدمات متنوعة أخرى) (١١٩ ٨٠٠ دولار).

١٧ - وبارتفاع عدد أعضاء اللجنة الفرعية إلى ٢٥ عضواً، سيتجاوز عدد الخبراء الحاليين فيها الضعف، مما يجعلها أكبر هيئة من الهيئات المنشأة بموجب معاهدة في الأمم المتحدة.

١٨ - وبمثل القيام بزيارات رصد وقائية إلى الأماكن التي يحرم فيها الأشخاص من حرياتهم لب عمل اللجنة الفرعية ويميزها عن سائر هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات. وبدأت اللجنة الفرعية عملها في شباط/فبراير ٢٠٠٧، ونفذت ثماني بعثات رصد منتظمة، بمتوسط يتراوح بين بعثتين وثلاث بعثات في السنة. ومن المتوقع أن تنفذ اللجنة الفرعية الموسعة المزيد من عمليات الرصد المنتظمة، يمثل بعضها بعثات متابعة إلى البلدان التي جرت زيارتها سابقاً، على نحو ما تقتضيه المادة ١٣-٤ من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ولم تتمكن اللجنة الفرعية حتى تاريخه من تنفيذ بعثات رسمية لتقديم المشورة إلى الآليات الوقائية الوطنية، على النحو الذي تنص عليه المادة ١١ (ب)، لكن يقترح، في ضوء الطلب الحالي لهذا النوع من المشورة، أن تبدأ اللجنة إيفاد هذه البعثات في أقرب وقت ممكن.

١٩ - ومن المتوقع، أن تنفذ اللجنة الفرعية الموسعة ١١ بعثة في العام، وذلك على النحو التالي:

(أ) ٦ بعثات في هيئة زيارات عادية بموجب المادتين ١١ (أ) و ٣١-١ من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

(ب) ٣ بعثات في هيئة زيارات بموجب المادة ١١ (ب) لتقديم المشورة للآليات الوقائية الوطنية؛

(ج) بعثتان في هيئة زيارتي متابعة بموجب المادة ١٣-٤ من البروتوكول.

٢٠ - ومن المتوقع أن تستغرق كل واحدة من الزيارات الست العادية السنوية ١٠ أيام عمل، وأن تتطلب موارد إضافية قدرها ٧٠٠ ١٩٢ دولار زيادة على الموارد البالغة ٢١٩ ٠٠٠ دولار، المتاحة حالياً لعام ٢٠١١ في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين

٢٠١٠-٢٠١١. وستتألف الوفود التي تقوم بهذه الزيارات من أربعة من أعضاء اللجنة الفرعية، وخبير خارجي واحد، و ٤ من موظفي الأمانة العامة (بمن فيهم أحد أفراد الأمن، وفقا للمتطلبات التي تحددها إدارة شؤون السلامة والأمن)، ومن مترجمين شفويين، حسب الاقتضاء.

٢١- وفيما يتعلق بالزيارات التي تتم بغرض إسداء المشورة، فإن التقديرات تشير إلى أنه سيتم إجراء ثلاث زيارات في السنة، تستغرق كل منها ٣ أيام عمل، وتتطلب توفير موارد إضافية قدرها ٥١ ٨٠٠ دولار سنويا. وستتألف الوفود التي تقوم بهذه الزيارات من اثنين من أعضاء اللجنة الفرعية، وموظف واحد من الأمانة العامة، ومترجمين شفويين، إذا لزم الأمر.

٢٢- وأخيرا، ستدخل اللجنة الفرعية، في عام ٢٠١١، عامها الرابع، ويقدر أن تكون قد أجرت ١٢ زيارة كحد أدنى. وعليه، ستستدعي الحاجة القيام بزيارات متابعة على النحو المنصوص عليه في المادة ١٣-٤ من البروتوكول. ويقترح إجراء زيارتي متابعة سنويا، تستغرق كل منهما ٣ أيام عمل، وتتطلب موارد إضافية تُقدر بـ ٢١ ٤٠٠ دولار في عام ٢٠١١. وستتألف الوفود التي تقوم بهذه الزيارات من أحد أعضاء اللجنة الفرعية، وموظف واحد من الأمانة العامة، ومترجمين شفويين، إذا لزم الأمر.

٢٣- ويتطلب عبء العمل الناجم عن الزيارات الإضافية التي ستضطلع بها اللجنة الفرعية زيادة عدد الموظفين المعيّنين لتوفير الخدمات للجنة الفرعية، وذلك بالإضافة إلى الموظفين الحاليين وهم: موظف من الفئة الفنية برتبة ف-٤، وآخر برتبة ف-٣، وموظف من فئة الخدمات العامة (رتب أخرى). ويغطي الموظفان الحاليان من الفئة الفنية ٤٤٠ يوم عمل (٢٢٠ يوم عمل لكل منهما)، أي ما يعادل ٨٨ أسبوع عمل (٤٤ أسبوع عمل لكل منهما). وإن حجم العمل المتوقع للجنة الفرعية في تشكيلها الجديد، الذي يعادل مجموع ٢٢١,٥ أسبوع عمل، سيقضي موظفين إضافيين. لكن يقترح في البداية توفير موظفين إضافيين من الفئة الفنية (وظيفتان واحدة برتبة ف-٣ والأخرى برتبة ف-٢). وسيبلغ مجموع الوظائف التي يشغلها الموظفون الإضافيون المقترحون والموظفون الحاليون ٤ وظائف من الفئة الفنية، مخصصة لتوفير الخدمات للجنة. ومن أجل كفالة تغطية أسابيع العمل المقدّرة بـ ٢٢١,٥ أسبوعا والمطلوبة لتوفير الخدمات للجنة الفرعية الموسعة، يُقترح دعم موظفي الفئة الفنية الأربعة، الذين يؤدي كل واحد منهم ٤٤ أسبوع عمل (مجموعها ١٧٦ أسبوع عمل)، بموظف من الفئة الفنية برتبة ف-٤، كتدبير مؤقت تغطي تكلفته من الاعتمادات الداخلية في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان، إلى حين اكتسابهم الخبرة المطلوبة، لتولي عبء العمل الفعلي الناتج عن اللجنة الفرعية الموسعة.

٢٤ - ويتكون ملاك الموظفين المعتمد لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، في إطار البرنامج الفرعي ٢، دعم هيئات معاهدات حقوق الإنسان، الذي تنفذه شعبة معاهدات حقوق الإنسان، من ٣٧ موظفاً من الفئة الفنية وما فوقها و ١٧ موظفاً من فئة الخدمات العامة (رتب أخرى)، يدعمهم ٢٢ موظفاً من الفئة الفنية وما فوقها و ٥ موظفين من فئة الخدمات العامة (رأ) معينين في وظائف تغطي تكاليفها من موارد خارجة عن الميزانية. وعلى الرغم من تبدل الموظفين العادي وتغير الاحتياجات اللغوية (على النحو الموضح أدناه)، يتوقع أن تحتفظ الشعبة بملاك موظفيها الكامل طوال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ وما بعدها، بسبب الطلبات على توفير الخدمات لمختلف الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. إذ تجاوز عدد الدول الأطراف في المعاهدات، التي تدرج في إطار البرنامج الفرعي ٢، ثلاثة أضعاف ما كان عليه خلال العقد الماضي. وازداد عدد الشكاوى بشكل كبير (من أقل من ١٠٠٠ شكاوى في عام ١٩٩٧ إلى أكثر من ٣٥٠٠ شكاوى في عام ٢٠٠١، و ٩٠٠٠ شكاوى في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، و ١٠٠٠٠ شكاوى في فترتي السنتين الأخيرتين). وبالإضافة إلى هذه الزيادة، تغيرت أيضا اللغات التي استخدمت لصياغة الشكاوى المقدمة، مما يتطلب بعض التعديلات والزيادات في ملاك الموظفين لكفالة توافر المهارات والقدرات الكافية. وفي الوقت الحاضر ترد نسبة ٤٠ في المائة من الشكاوى تقريبا باللغة الروسية، و ٤٠ في المائة باللغة الإنجليزية، و ١٥ في المائة باللغتين الفرنسية والإسبانية، و ٥ في المائة بلغات أخرى.

٢٥ - وفيما يتعلق بالدعم الذي توفره فئة الخدمات العامة، يساعد اللجنة الفرعية حاليا موظف واحد من هذه الفئة. ويقترح أن تخصص للجنة الفرعية وظيفة إضافية من فئة الخدمات العامة (رتب أخرى). ولإنشاء وظيفة إضافية من فئة الخدمات العامة أسباب تبرره، أبرزها الطلب على الدعم التي سيستتبعها تنظيم بعثات ميدانية. وإذا وافقت الجمعية العامة على المقترحات المتعلقة بالبعثات الميدانية التي يقدر عددها بـ ١١ بعثة سنويا، فإن التجربة أثبتت أن تنظيم البعثات الميدانية ينطوي على أسابيع عديدة من العمل التحضيري الذي يستغرق فترة زمنية طويلة، ويتعين خلال هذه الفترة وضع الترتيبات اللوجستية للبعثات (مثل السفر والسكن والسائقين المحليين والترجمة الشفوية والأمن)، بما في ذلك الاتصال مع المكاتب الميدانية أو مكاتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وإرسال التحويلات المالية البرقية والمذكرات، وتنسيق عدد من الاجتماعات في الميدان. وبالإضافة إلى تنظيم البعثات الميدانية، سيكون مطلوبا من شاغل الوظيفة من فئة الخدمات العامة توفير الخدمات أيضا للدورات السنوية الثلاث التي تستغرق كل منها أسبوعا.

٢٦ - ويقدر أن تنشأ في عام ٢٠١١ احتياجات إضافية في الموارد تبلغ ٨٠٠ ٩٩٦ دولار، بما في ذلك احتياجات إنشاء وظيفة من الرتبة ف-٣ ووظيفة من الرتبة ف-٢ ووظيفة من فئة الخدمات العامة (رتب أخرى)، في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان، لدعم اللجنة الفرعية الموسعة.

٢٧ - وفيما يخص فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، يقدر، على نحو ما يلاحظ من مرفق هذا التقرير والجدول ٢، أن تنشأ احتياجات موارد تبلغ، محسوبة استناداً إلى مجمل التكاليف، ٢ ٣٣٦ ٠٠٠ دولار، بما في ذلك ٣ وظائف جديدة، ووظيفة ف-٣، ووظيفة ف-٢، ووظيفة خ ع (ر أ)، يقترح إنشاؤها في عام ٢٠١١ لدعم أنشطة اللجنة الفرعية الموسعة. وستجري معالجة هذه الاحتياجات في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣.

٢٨ - ولم تطرأ تعديلات على الأنشطة المقررة، في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/64/6). وسيلزم توفير الدعم للهيئات المنشأة بموجب معاهدات في إطار البرنامج الفرعي ٢، دعم هيئات معاهدات حقوق الإنسان.

٢٩ - وإن الأنشطة التي سيُضطلع بها في دورات اللجنة الفرعية ووثائق الهيئات التداولية ذات الصلة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ستؤخذ في الاعتبار عند إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لهذه الفترة.

جيم - الباب ٢٨ هاء، الإدارة، جنيف

الجدول ٣

(بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٢-٢٠١٣		٢٠١١		
التكلفة السنوية	التكلفة الإضافية	التكلفة السنوية	الاعتماد الحالي	
-	-	١١ ٠٠٠	١١ ٠٠٠	مهندسو صوت لتوفير الخدمات لفترة ١٠ أيام إضافية من الاجتماعات
-	٤٢ ٧٠٠	-	٤٢ ٧٠٠	تكاليف غير متكررة (تركيب الأثاث والحواسيب) قدرها ٦ ١٠٠ دولار لكل من الوظائف الجديدة السبع المقترح إنشاؤها في هذا التقرير
٥٨ ٨٠٠	٢٩ ٤٠٠	١٢ ٦٠٠	٤٢ ٠٠٠	تكاليف متكررة (خدمات البريد، اللوازم، الاتصالات، المياه والكهرباء، تنظيف المكاتب) قدرها ٤ ٢٠٠ دولار سنوياً لكل من الوظائف الجديدة السبع
٥٨ ٨٠٠	٧٢ ١٠٠	٢٣ ٦٠٠	٩٥ ٧٠٠	مجموع الباب ٢٨ هاء

٣٠ - إن المقترحات الخاصة بالباب ٢٨ هاء، الإدارة، جنيف، بشأن خدمات دعم المؤتمرات، تستند إلى توقعات حجم العمل للعام ٢٠١١ وفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وتم التوصل إليها بعد التشاور مع شعبة خدمات المؤتمرات التابعة لمكتب الأمم المتحدة في جنيف ومفوضية حقوق الإنسان. ولن تنشأ، للعام والفترة المذكورين، أي احتياجات إضافية من الموارد على مستوى تزويد اللجنة الفرعية بخدمات مهندسي الصوت والسكرتارية.

٣١ - غير أنه يلزم لعام ٢٠١١ موارد إضافية من الموارد في إطار الباب ٢٨ هاء، الإدارة، جنيف، للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، تقدر بـ ١٠٠ ٧٢ دولار، وذلك لتوفير التكاليف التي يستتبعها اقتراح إنشاء الوظائف الجديدة السبع في عام ٢٠١١ (٤ وظائف في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات، و ٣ وظائف في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان). وهذه الموارد موزعة على النحو التالي: '١' تكاليف متكررة (خدمات البريد، اللوازم، الاتصالات، المياه والكهرباء، تنظيف المكاتب، قدرها ٢٠٠ ٤ دولار سنويا لكل وظيفة أي ما يعادل ٤٠٠ ٢٩ دولار سنويا) و '٢' تكاليف غير متكررة (الأثاث والحواسيب، قدرها ١٠٠ ٦ دولار لكل وظيفة أي ما مجموعه ٤٢ ٧٠٠ دولار).

٣٢ - والتكاليف المتكررة، في إطار الباب ٢٨ هاء، الإدارة، جنيف، والمقدرة بـ ٨٠٠ ٥٨ دولار، يتوقع أن ترتفع لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، بسبب الوظائف الجديدة المقترح إنشاؤها في عام ٢٠١١ على النحو الوارد أعلاه. ويُقترح تغطية الاحتياجات من الموارد المالية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

٣٣ - ولن تستدعي الحاجة تعديل برنامج العمل الذي تم إقراره في إطار الباب ٢٨ هاء لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وأثناء وضع برنامج العمل في إطار الباب ٢٨ هاء من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، سيؤخذ في الاعتبار ازدياد الأنشطة الناجم عن الزيادة في عدد أعضاء اللجنة الفرعية.

الباب ٣٥

الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

باب الإيرادات ١

٣٤ - يتوقع أن تنشأ في عام ٢٠١١، في إطار الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، احتياجات إضافية من الموارد تقدر بـ ٩٨ ٠٠٠ دولار وذلك للوظائف السبع الجديدة المقترح إنشاؤها ((أ) ٢ ف-٥ و ٢ ف-٤ في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات؛ و (ب) ١ ف-٣ و ١ ف-٢ و ١ خ ع (الرتب الأخرى) في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان)، يقابلها مبلغ يعادلها في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

٣٥ - ويتوقع أن تنشأ لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، في إطار الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، احتياجات إضافية من الموارد قدرها ٣٤٣ ٨٠٠ دولار، محسوبة استناداً إلى مجمل التكاليف، للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابلها مبلغ يعادلها في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وستغطي هذه الاحتياجات لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

موجز لمجمل تقديرات الاحتياجات الإضافية من الموارد

٣٦ - يرد موجز تقديرات الاحتياجات الإضافية من الموارد لفتري السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ و ٢٠١٢-٢٠١٣ في الجدول أدناه. وعلى غرار ما يُستدل من الجدول ٤ أدناه، تُقترح لعام ٢٠١١ تخصيص موارد إضافية يبلغ مجموعها ٢ ٢٣٣ ٥٠٠ دولار. ولا تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ جميع الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١١، وستؤخذ الاحتياجات المالية المقدرة بـ ٥ ٤٧٤ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ في الاعتبار في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

الجدول ٤

(بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٢-٢٠١٣	٢٠١١	
		أولا - الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات
١ ٦٧٩ ٢٠٠	٤٦٤ ٦٠٠	الموظفون: ٢ ف-٥ و ٢ ف-٤
١ ٤٠٠ ٠٠٠	٧٠٠ ٠٠٠	الخدمات التعاقدية
٣ ٠٧٩ ٢٠٠	١ ١٦٤ ٦٠٠	المجموع الفرعي
		ثانيا - الباب ٢٣، حقوق الإنسان
٨٢٥ ٦٠٠	٢٤١ ٦٠٠	الموظفون: ١ ف-٣ و ١ ف-٢ و ١ خ ع ر أ
١ ٠٥٩ ٨٠٠	٥٢٩ ٩٠٠	السفر وبدل الإقامة اليومي والمصروفات الثرية في محطات السفر والوصول/للأعضاء
٢١١ ٠٠٠	١٠٥ ٥٠٠	السفر وبدل الإقامة اليومي والمصروفات الثرية في محطات السفر والوصول/للموظفين
٢٣٩ ٦٠	١١٩ ٨٠٠	مصروفات التشغيل العامة
٢ ٣٣٦ ٠٠٠	٩٩٦ ٨٠٠	المجموع الفرعي
٥٨ ٨٠٠	٧٢ ١٠٠	ثالثا، الباب ٢٨ هاء، الإدارة، جنيف
٣٤٣ ٨٠٠	٩٨ ٠٠٠	رابعا، الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
(٣٤٣ ٨٠٠)	(٩٨ ٠٠٠)	خامسا، باب الإيرادات ١
٥ ٤٧٤ ٠٠٠	٢ ٢٣٣ ٥٠٠	المجموع الكلي

خامسا - الاستنتاجات والإجراءات التي ينبغي للجمعية العامة اتخاذها

٣٧ - إن تصديق ٥٠ دولة على البروتوكول الاختياري والزيادة التي استتبعها في عدد أعضاء اللجنة الفرعية أفضيا إلى ارتفاع تقديرات الاحتياجات الإضافية من الموارد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بما مقداره ٢ ٢٣٣ ٥٠٠ دولار، وهي تشمل مبلغ ١ ١٦٤ ٦٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات؛ ومبلغ ٩٩٦ ٨٠٠ دولار في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان؛ ومبلغ ٧٢ ١٠٠ دولار الباب ٢٨ هاء، الإدارة، جنيف؛ ومبلغ ٩٨ ٠٠٠ دولار للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في إطار الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ يعادله في إطار باب الإيرادات ١ من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٣٨ - والجدير بالذكر أنه يتم، وفقا للإجراءات التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢، إنشاء صندوق طوارئ لكل فترة من فترات السنتين لتغطية النفقات الإضافية غير المدرجة في الميزانية البرنامجية والمنبثقة من قرارات تتخذها الأجهزة التداولية. وبمقتضى هذه الإجراءات، لا يمكن، إذا ما تم اقتراح نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتوافرة من صندوق الطوارئ، تنفيذ الأنشطة المعنية إلا من خلال نقل موارد مخصصة لمجالات أقل أولوية أو تغيير الأنشطة الجاري تنفيذها. وإلا، فإن هذه الأنشطة الإضافية لا بد من إرجائها إلى فترة سنتين قادمة.

٣٩ - تسعى الأمانة العامة لتبيان المجالات التي يمكن نقل موارد منها لتغطية الاحتياجات الإضافية من الموارد. وعلى الرغم من عدم ادخار أي جهد لتغطية احتياجات من الموارد قدرها ٢ ٢٣٣ ٥٠٠ دولار من الموارد المتوافرة في إطار الباب ٢ (٦٠٠ ١٦٤ ١ دولار) وفي إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان (٨٠٠ ٩٩٦ دولار) وفي إطار الباب ٢٨ هاء (١٠٠ ٧٢ دولار) وللاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في إطار الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين (٩٨ ٠٠٠ دولار)، التي يقابلها مبلغ يعادلها في إطار باب الإيرادات ١ من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، فإن مدى القدرة على تغطية هذه النفقات لا يمكن تحديده إلا في ضوء البيان الموحد المتعلق بصندوق الطوارئ، الذي يوضح مستوى الطلب على الخدمات الإضافية ويستمد من جميع البيانات المتعلقة بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وسيقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة بيانا موحدا يشمل جميع البيانات المتعلقة بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، التي ستخصص لها اعتمادات إضافية في إطار ما يسمح به استخدام صندوق الطوارئ، وذلك في الجزء الرئيسي من الدورة الخامسة والسنتين، مشفوعا بمقترحاته بشأن مدى إمكانية استخدام هذا الصندوق لتغطية هذه الاحتياجات الإضافية من الموارد.

٤٠ - ولفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ستغطي الاحتياجات من الموارد المقدرة بـ ٥ ٤٧٤ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢ (٢٠٠ ٣ ٠٧٩ دولار) والباب ٢٣، حقوق الإنسان، (٢ ٣٣٦ ٠٠٠ دولار) وفي إطار الباب ٢٨ هاء (٥٨ ٨٠٠ دولار) وللاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في إطار الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين (٣٤٣ ٨٠٠ دولار)، التي يقابلها مبلغ يعادلها في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

٤١ - ويُطلب من الجمعية العامة الموافقة على مقترحات الأمين العام بشأن توفير موارد مالية إضافية مجموعها ٥٠٠ ٢٣٣ ٢ دولار لعام ٢٠١١ ناجمة عن الزيادة في عدد أعضاء اللجنة الفرعية، تقتطع من صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وذلك على النحو التالي:

(أ) الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات (٦٠٠ ١٦٤ ١ دولار)؛

(ب) الباب ٢٣، حقوق الإنسان (٨٠٠ ٩٩٦ دولار)؛

(ج) الباب ٢٨ هاء، الإدارة، جنيف (٧٢ ١٠٠ دولار)؛

(د) الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين (٩٨ ٠٠٠ دولار)، يقابلها مبلغ يعادلها في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين؛

(هـ) إنشاء سبع وظائف هي: '١' ٢ ف-٥ و ٢ ف-٤ في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات؛ و '٢' ١ ف-٣ و ١ ف-٢ و ١ خ ع (رأ) في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان.

المرفق

مجموع تقديرات التكاليف الإضافية الناجمة عن ازدياد الأنشطة المتصلة بتنفيذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة لمنع التعذيب، في فترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٢ وفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

(بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٢-٢٠١٣		٢٠١١					
التكلفة لفترة السنتين	التكلفة الإضافية	التكلفة الاعتمادي الحالية	التكلفة السنوية	التكلفة (أ)	عدد الوحدات	الاحتياجات	
(د)	(ب)-(ج)	(ج)	(ب)	(أ)			
ألف - الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات							
١ - الاحتياجات الإضافية من الموظفين							
٩٠٢ ٨٠٠	٢٤٩ ٨٠٠	-	٢٤٩ ٨٠٠	١٢٤ ٩٠٠	٢	٢ ف-٥، مراجع أقدم (اللغة الفرنسية، اللغة الإسبانية)	
٧٧٦ ٤٠٠	٢١٤ ٨٠٠	-	٢١٤ ٨٠٠	١٠٧ ٤٠٠	٢	٢ ف-٤ مراجعان (اللغة الإنكليزية، اللغة الفرنسية)	
١ ٦٧٩ ٢٠٠	٤٦٤ ٦٠٠		٤٦٤ ٦٠٠			المجموع الفرعي، الباب ٢	
٢ - الاحتياجات من الموارد من غير الموظفين والموارد المتوافرة حالياً لخدمات المؤتمرات							
١ ٤٠٠ ٠٠٠	٧٠٠ ٠٠٠	٤ ٧١٩ ٨٠٠	٥ ٤١٩ ٨٠٠			الاحتياجات الإضافية لخدمات المؤتمرات بسبب توسع اللجنة الفرعية وذلك لإحالة الوثائق إلى الترجمة التعاقدية	
٣ ٠٧٩ ٢٠٠	١ ١٦٤ ٦٠٠	٤ ٧١٩ ٨٠٠	٥ ٨٨٤ ٤٠٠			المجموع الفرعي، الباب ٢	
باء - الباب ٢٣، حقوق الإنسان							
١ - الموظفون الحاليون							
-	-	١٩٤ ١٠٠	١٩٤ ١٠٠	١٩٤ ١٠٠	١	١ ف-٤ موظف لشؤون حقوق الإنسان	
-	-	١٦٤ ٢٠٠	١٦٤ ٢٠٠	١٦٤ ٢٠٠	١	١ ف-٣ موظف لشؤون حقوق الإنسان	
-	-	١٠٥ ٩٠٠	١٠٥ ٩٠٠	١٠٥ ٩٠٠	١	١ خ ع (رأ)	
-	-	٤٦٤ ٢٠٠	٤٦٤ ٢٠٠	٤٦٤ ٢٠٠		المجموع الفرعي، الباب ٢٣	
٢ - الاحتياجات الإضافية من الموظفين							
٣٢٨ ٤٠٠	٩٠ ٩٠٠	-	٩٠ ٩٠٠	٩٠ ٩٠٠	١	١ ف-٣ موظف لشؤون حقوق الإنسان	
٢٨٥ ٤٠٠	٧٩ ٠٠٠	-	٧٩ ٠٠٠	٧٩ ٠٠٠	١	١ ف-٢ موظف لشؤون حقوق الإنسان	
٢١١ ٨٠٠	٧١ ٧٠٠	-	٧١ ٧٠٠	٧١ ٧٠٠	١	١ خ ع (رأ)	
٨٢٥ ٦٠٠	٢٤١ ٦٠٠	-	٢٤١ ٦٠٠	٢٤١ ٦٠٠		المجموع الفرعي، الباب ٢٣	
٣ - السفر وبدل الإقامة اليومي والمصروفات النثرية في محطات السفر والوصول							
٧٣٩ ٠٠٠	٣٦٩ ٥٠٠	٢٤٦ ٤٠٠	٦١٥ ٩٠٠			٣ دورات في جنيف فترة كل منها ٥ أيام عمل - سفر ١٠ أعضاء حاليين و ١٥ عضواً جديداً	
٢١٦ ٠٠٠	١٠٨ ٠٠٠	١٦٢ ١٠٠	٢٧٠ ١٠٠			السفر لإجراء زيارات قطرية فترة كل منها ١٠ أيام عمل (٤ أعضاء وخبير واحد)	

٢٠١٢		٢٠١١		التكلفة السنوية	الاعتماد الحالي	التكلفة الإضافية	التكلفة لفترة السنتين	عدد الوحدات	الاحتياجات
٢٠١٣	-٢٠١٢	(ب)	(ج)						
١٦٩ ٤٠٠	٨٤ ٧٠٠	٥٦ ٩٠٠	١٤١ ٦٠٠						سفر ٤ موظفين من مفوضية حقوق الإنسان لإجراء زيارات قطرية
٧٨ ٦٠٠	٣٩ ٣٠٠	-	٣٩ ٣٠٠						سفر ٣ موظفين لإجراء زيارات تمتد كل منها ٣ أيام عمل (عضوان) بغرض إسداء المشورة
٢٥ ٠٠٠	١٢ ٥٠٠	-	١٢ ٥٠٠						سفر موظف واحد من المفوضية لإجراء زيارة بغرض إسداء المشورة
٢٦ ٢٠٠	١٣ ١٠٠	-	١٣ ١٠٠						سفر لإجراء زيارتي متابعة تمتد كل منهما ٣ أيام عمل (عضو واحد)
١٦ ٦٠٠	٨ ٣٠٠	-	٨ ٣٠٠						سفر موظف واحد من المفوضية لإجراء زيارات متابعة
١ ٢٧٠ ٨٠٠	٦٣٥ ٤٠٠	٤٦٥ ٤٠٠	١ ١٠٠ ٨٠٠						المجموع الفرعي ٣، الباب ٢٣
٤ - التكاليف التشغيلية العامة									
١٠٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠				١١	استئجار سيارة مع سائق
٤٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	٢٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠				١١	تكاليف الاتصالات
٦٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	٣ ٠٠٠	٣٣ ٠٠٠	٣ ٠٠٠				١١	إيجار مكاتب
٣٩ ٦٠٠	١٩ ٨٠٠	٢ ٢٠٠	٢٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠				١١	خدمات متنوعة أخرى
٢ ٣٩ ٦٠٠	١ ١٩ ٨٠٠	١ ٢ ٢٠٠	١ ٣٢ ٠٠٠						المجموع الفرعي ٤، الباب ٢٣
٢ ٣٣٦ ٠٠٠	٩٩٦ ٨٠٠	٩٤١ ٨٠٠	١ ٩٣٨ ٦٠٠						المجموع الفرعي، الباب ٢٣
جيم - الباب ٢٨ هاء، الإدارة، جنيف									
-	-	١١ ٠٠٠	١١ ٠٠٠						مهندسو صوت لتوفير الخدمات لاجتماعات تمتد ١٠ أيام
-	٤٢ ٧٠٠	-	٤٢ ٧٠٠						تكاليف غير متكررة (تركيب الأثاث والحواسيب) قدرها ٦ ١٠٠ دولار لكل من الوظائف الجديدة
٥٨ ٨٠٠	٢٩ ٤٠٠	١٢ ٦٠٠	٤٢ ٠٠٠						تكاليف متكررة (خدمات البريد، اللوازم، الاتصالات، المياه والكهرباء، تنظيف المكاتب) قدرها ٤ ٢٠٠ دولار سنويا لكل من الوظائف الجديدة السبع
٥٨ ٨٠٠	٧٢ ١٠٠	٢٣ ٦٠٠	٩٥ ٧٠٠						المجموع الفرعي، الباب ٢٨ هاء
٣ ٤٣ ٨٠٠	٩٨ ٠٠٠	٧١ ٩٠٠	١ ٦٩ ٩٠٠						دال - الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
(٣ ٤٣ ٨٠٠)	(٩٨ ٠٠٠)	(٧١ ٩٠٠)	(١ ٦٩ ٩٠٠)						هاء - باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
٥ ٤٧٤ ٠٠٠	٢ ٢٣٣ ٥٠٠	٥ ٦٨٥ ٢٠٠	٧ ٩١٨ ٧٠٠						المجموع الكلي